

قرار رئيس الهيئة

رقم (٥٦٧) لسنة ٢٠١٩ بتاريخ ٦ / ٥ / ٢٠١٩
بشأن إلغاء الترخيص بمزاولة نشاط التأجير التمويلي
المضاف على نشاط الشركة المصرية للتمويل العقاري

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد الصادر بالقانون رقم (١٥٩) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية؛ وعلى قانون التمويل العقاري رقم ١٤٨ لسنة ٢٠٠١ المعدل بالقانون رقم ٥٥ لسنة ٢٠١٤ ولائحته التنفيذية؛ وعلى القانون رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية؛ وعلى النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية الصادر بقرار رئيس الجمهورية رقم (١٩٢) لسنة ٢٠٠٩؛ وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٥٣) لسنة ٢٠١٨ بشأن ضوابط منح الترخيص واستمراره وقواعد تملك أسهم الشركات العاملة في الأنشطة المالية غير المصرفية؛ وعلى مذكرة الإدارة المركزية لتأسيس وترخيص الشركات في ٢٠١٩/٤/١٦؛ وعلى المذكرة المعدة من الإدارة المركزية للرقابة على شركات التمويل في ٢٠١٩/٤/٢٣.

قرر

(المادة الأولى)

إلغاء الترخيص بمزاولة نشاط التأجير التمويلي المضاف للشركة المصرية للتمويل العقاري والمرخص لها بمزاولة نشاط التأجير التمويلي بتاريخ ٥/٧/٢٠١٨، وذلك لفقدائها أحد الشروط التي تم على أساسها منح الترخيص بإضافة نشاط التأجير التمويلي وفقاً للأحكام الواردة بنص المادة ٤ من قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٥٣ لسنة ٢٠١٨.

(المادة الثانية)

يسرى هذا القرار اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ إخطار الشركة به، وعلى قطاعات الهيئة والبورصة المصرية وشركة مصر للمقاصة والإيداع والقيود المركزي تنفيذ القرار كل فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد عمران

٤٦٠٧٦